النسبتين من جنسهما مع امن قطع الكلام عن دلالة الكلام على احداهما او عدم دلالته لان
المبادر من النسبة المفهومة هو ما سلف اعنى ما يعم الخبر والانشاء كما انها كذلك في قوله
بان يكون النسبة المفهومة من الكلام هذا او هو انه ليس فيه تعرض لبعض الخارج عن الانشاء وهذا الظاهر
هذا والاوجه في المقصود ان يقال ان النسبة المفهومة من الكلام لا بد وان يكون حاصله
في الذهن بين الشيئين ومع قطع النظر الى على ان التاكيد بقوله لا بد وان يكون لا نظير له
مقتضى والواو في قوله لا بد وان تكون قيل انها اما داخلة على اسمها لا وخبرها للتاكيد بين
اللصوق والعطف على ما قبل المقام بمعنى قوله وهذا معنى تحقيق وجود النسبة ثم لك عندهم
ان النسبة لشيء من الموجودات عند الخارجية ثم انهم قالوا انها الوجود النسبة
الخارجية وانه موهم للناقص فازال ذلك الايهام بان الخارج المعنى وجود النسبة
فيه هو ما يرادف الاعيان والثبت وجودا فيه هو خارج الذهن او خارج الكلام
فلا ناقض ومعنى قوله سوى قلنا ان النسبة من الامور الخارجية انه لا يتوقف
وجود النسبة الخارجية بهذا المعنى على القول بانها من الامور الموجودة في الخارج
وقد يجر الشارح الى الخلاف في تحقق النسبة في الخارج بين الحكماء والمتكلمين وقد يجمع في الخارج
المثبت والمنفي وجود النسبة فيه بمعنى نفس الامر وقد يجعل كل منهما المعنى واو الحال
علم يعرف به ايراد المعنى الواحد في تراكيب مختلفة تقديرها به المطابقة لمقتضى
الحال بعينه الزيادة اعتبار لشيء في علم المعاني والمفرد مقدم على المركب طبعا وقد
يحمل الخارج هنا مراد به انه ما يرادف الاعيان ويدفع ايهام الناقص بان معنى
كون النسبة خارجية هنا انها امر خارجي لا موجود في الخارج فالخارج هنا
طرف لنفس النسبة لا الوجود هذا وهذا الاساس في ما يقرر من ان النسبة ليست موجودة
في الخارج لان الخارج ثمة طرف لوجود النسبة لا لنفسها واثبات طرفية الخارج
لنفسها لا ينافي طرفيته لوجودها لان نفي الثانية لا ينافي نوجب نفي الاولى واثبات
الاولى لا يستلزم اثبات الثانية فان الخارج في قوله زيد موجود في الخارج طرف

لنفس

لنفس الوجود ولا يلزم منه كونه طرفا لوجود الوجود حتى يلزم منه كون
الوجود موجودا خارجيا فان الموجود الخارجي ما يكون الخارج طرفا لوجوده لا
ما يكون الخارج طرفا لنفسه وفي قولنا الوجود ليس بموجود في الخارج طرف لوجود
الوجود فلا يلزم منه نفي كون الخارج طرفا لنفس الوجود حتى يلزم انتفاء الوجود
الخارجي وانت خبير بان الدفع الاول هو الصواب فانه لو اريد بالخارج
في قولنا النسبة الخارجية ما يرادف الاعيان وان اندفع ايهام الناقض بما سلف
لكنه يلزم فساد اخر وهو انه لا يتحقق الصدق فيما يحكم فيه بالامور العقلية على العقلية
اعتبارا اذ ليس شيء من طرفي الحكم موجودا خارجيا فلا يمكن ان يتحد هما الى الآخر
في الخارج بالضرورة فلا يتحقق مطابقة الخارج بالمعنى المذكور وكذا صدق قولنا الا
ممكن ليس بمطابقة الخارج المذكور البتة لانه متصف بالامكان سوى وجد في الخارج
ام لم يوجد فالخارج هنا على ما يراد به العقل مع عدم الضرورة اليه ومع لزوم
ما يلزم مما لا ينبغي قوله لا وجه لتخصيص هذا الكلام بالخبر يعني ان المبادر من قول
المصنف الخبر لا بد له الخ عقيب ذكر القسمين اعني الخبر والانشاء يشعر بتخصيص الخبر بذلك
ولا وجه له ولم يرد ان تخصيص هذه الابحاث بالذكر في بحث الخبر لا وجه له حتى يرد
عليه ان له وجها وهو ان الخبر اعظم شانا في الاحكام والكثر وقوعا واصل للانشاء
كانه لاجل هذا قدم في الكتب مباحث الخبر واورد الابحاث المشتركة بين الانشاء والخبر
في باب الخبر قوله على انه لا حاجة اليه بعد تقييد الكلام بالبليغ قيل ربما يعتذر عنه
بانه اشار الى تحقيق معنى الاطناب وان كون الزيادة لفائدة مأخوذة فيه ولم
يفد الزيادة بالفائدة لو تم لوهم يسوي الى الوهم ان الاطناب هو مطلق
الزيادة وان كان زيادة الكلام البليغ لفائدة فان ايهام تقييد البليغ بها لا يخلو
عن خفاء بما اوردنا ذهولا عنه فصرح به وانت خبير بان هذا الاعتبار وان
وجد ذكره لا يمس الحاجة اليه التي نفاها الشارح واعلم ان هذا الايراد مبني

Copyright © King Saud University